



اسم المقال: لمحة عن حالة حقوق الانسان في كوردستان العراق

اسم الكاتب: د. خالد سعيد توفيق

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/26>

تاريخ الاسترداد: 2026/07/09 10:10 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسيّة جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



لمحة عن حالة حقوق الانسان في كردستان العراق

الدكتور
خالد سعيد توفيق^(*)

المقدمة

ومن هنا فإن عام ١٩٩١ يعد نقطة تحول فاصلة بين عهدين من حياة هذا الشعب، الاول وهو الذي يسبق ذلك التاريخ كان الشعب الكوردي فيه يواجه كل اشكال الاضطهاد والذي كان يستهدف وجوده وحرياته معاً. والثاني يأتي بعد ١٩٩١ حيث تحرر من قيود النظام السابق وهو لا يزال يعيش في ظل الحرية والتعددية السياسية وقد بنى تجربة ديمقراطية، يمكن ان تكون نموذجاً حياً لما يمكن ان يعمم في باقي اجزاء الوطن. سوف نسعى في هذه الدراسة الى تقديم لمحة موجزة عن حالة حقوق الانسان في كردستان العراق، ومن اجل نقل صورة واضحة لهذه المسألة فقد قسمنا الدراسة الى محورين: الاول خصصناه لمناقشة اوضاع حقوق الانسان قبل انتفاضة عام ١٩٩١ حيث كانت تتسم بالتدهور تكاد تبلغ حد الانحطاط بسبب فقدان ابناء الاقليم لحقوقهم وحرياتهم في ظل الظروف الاستثنائية والسياسات الشوفينية التي اتبعت بحقهم وعرضت حياة الافراد

تعد قضية حقوق الانسان اليوم من اكثر القضايا سخونة على صعيد المشاكل التي تواجهها الساحة السياسية في العالم الثالث. ان العراق الذي هو احد بلدان العالم الثالث اثير عنه جدل كبير حول هذه القضية الى وقت قريب، بسبب الاوضاع الشاذة والسياسات غير الانسانية التي نفذها الحكام السابقون بحق الشعب العراقي عموماً والشعب الكوردي بشكل خاص. فمن المعلوم ان الشعب الكوردي عانى كثيراً من سياسات الانظمة السابقة في العراق بسبب مناداته لحقوقه القومية المشروعة، ولكن حين اندلعت انتفاضته التاريخية في اذار عام ١٩٩١ ونجحت في تحقيق اهدافها، امكن هذا الشعب من اقامة ادارة متحررة من قيود النظام البعثي المقبور في جزء كبير من اقليم كردستان. ومنذ لك الوقت فقد شهد هذا الاقليم تحولات سياسية مهمة في مجال تنشيط حركة الحقوق والحرريات التي يتمتع بها سكان الاقليم ربما كانت متميزة على صعيد المنطقة اجمع.

(*) جامعة صلاح الدين-كلية القانون والسياسة. بحث مستل من رسالة ماجستير لطلاب يعقوب عزيز قار والموسومة: ضمانات حماية حقوق الانسان في اقليم كردستان العراق.

التي ازداد فيها القمع والانتهاك على حقوق الانسان الكوردي.

حينما وصل حزب البعث الى السلطة ثانية على اثر انقلاب ١٧ تموز ١٩٦٨ كانت هناك على ارض كوردستان^(١) معارك عنيفة بين الحكومة المركزية وقيادة الحركة التحررية الكوردية. فقد استخدمت الحكومة المركزية كافة الاسلحة الجوية والارضية على الشعب الكوردي^(٢). الا ان الشجاعة التي ابدتها المقاومة الكوردية افضلت تلك المخططات والسياسات، مما دفع بالنظام الى التخلي عن الحل العسكري بعد ان اتضح لديه عدم فائدته وضرورة انتهاج حل سلمي للقضية الكوردية. فبدأ الحوار بين الطرفين وتم التوصل الى اتفاقية عرفت باتفاقية اذار عام ١٩٧٠، تم الاعتراف بموجبها ولاول مرة في التاريخ الحديث بحقوق الشعب الكوردي في وثيقة قانونية من دولة ذات سيادة. لذلك تعتبر اتفاقية اذار عام ١٩٧٠ نصراً تاريخياً للشعب الكوردي خصوماً وللشعب العراقي عموماً^(٣).

ومن الجدير بالقول ان هذه الاتفاقية حققت نجاحات في جوانب عديدة منها سياسية واخرى اجتماعية واقتصادية وثقافية، بالخاص في عامها الاول كمشاركة الكورد بعدد من الحقائق الوزارية في الحكم، وانشاء كل من جامعة السليمانية والمجمع العلمي الكوردي والاهتمام بالحقوق الثقافية واللغوية الكوردية. والاعتراف الرسمي بالمنظمات الكوردية المتنوعة

الى الحرمان القسري والموت الجماعي. اما الثاني فيتناول دراسة حالة حقوق الانسان في ظل الاوضاع الجديدة التي افرزتها التطورات السياسية الجديدة بعد الانتفاضة واجواء الديمقراطية والحريية التي سادت، واقامة سلطة تعتمد على الارادة الشعبية وتعمل عليها.

وسوف نستعين في دراستنا بالمنهج المركب الذي يستفيد من مزايا اكثر من طريقة واسلوب للبحث بغية التوصل الى الاستنتاجات المرجوة من الدراسة.

لعلنا نتمكن في هذه الدراسة المتواضعة من القاء الضوء على جانب مهم من الحقائق المتعلقة باوضاع حقوق الانسان في العراق والمتعلقة بجزء مهم من اجزائه، ومدى تأثيرها بالتحويلات السياسية التي شهدها المنطقة وتأثير ذلك على الاوضاع السياسية التي يعيشها المجتمع الكوردستاني في العراق.

والله ولي التوفيق

المحور الاول

حالة حقوق الانسان قبل انتفاضة اذار ١٩٩١

قد لا يسمع الحديث عن هذا الموضوع بشكل مفصل ضمن الصفحات القليلة لهذا البحث، ولكن مع ذلك سوف نقف عند بعض السمات الاساسية لهذه الحالة وسنركز بالخاص على فترة الثمانينات باعتبارها الفترة

كمنظمات الطلاب والشبيبة ومنظمات النساء والفلاحين وغيرها. كما ان الكورد مارسوا الادارة الذاتية للمرافق الحكومية الموجودة في الاقليم ووضعت البرامج لجعل الدراسة في المدارس باللغة الكوردية مع توسيع نطاق التدريب في الاقليم علاوة على انجازات عديدة اخرى.

وملخص القول فقد تمخض عن تلك الاتفاقية الاقرار بالحكم الذاتي للشعب الكوردي وثبتت ذلك في الدستور العراقي الذي شهد تعديلا في مادته الثامنة عام ١٩٧٤ حيث اضيفت اليها الفقرة ج التي تنص على ما يلي تتمتع المنطقة التي غالبية سكانها من الاكراد بالحكم الذاتي وفقا لما يحسده القانون^(٤). كذلك تم اصدار قانون الحكم الذاتي لمنطقة كوردستان رقم (٣٣) لسنة ١٩٧٤.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو هل ان الحكم الذاتي كان دعماً قوياً لحقوق الانسان في كوردستان؟ وهل كان يطمح اليه الشعب الكوردي في التخلص من الاضطهاد القومي والعيش بمسعادة ووثام؟.

مبدأياً يمكننا القول بالاجاب، ولكن فيما يتعلق بمصير الاتفاقية التي كان من المؤمل انها هي التي تمهد السبيل لتحقيق هذا الهدف، فانها واجهت الكثير من العثرات خلال الفترة التي خطط لتنفيذها بين اذار ١٩٧٠ و ١٩٧٤.

فيسبب سوء نواياها، التي اظهرته الايام فيما بعد، لم تكن

الحكومة جادة في تنفيذ الاتفاقية لانها لم تجعلها هدفاً استراتيجياً في سياستها. بل تكتيكاً، هدفت من ورائها احتواء الحركة التحررية الكوردية ومنعها من المضي في طريق تحقيق كامل اهدافها القومية وفقاً لطموحات جماهيرها^(٥). في الوقت الذي اعتبرها الشعب الكوردي من طرفه انجازاً تاريخياً لا مثيل له.

اما فيما يتعلق بالحكم الذاتي نفسه ومدى جدية النظام للاستجابة للحقوق الكوردية يقول الباحث العراقي الدكتور حسن الجلبي: "ما ان حل عام ١٩٧٤، عام تنفيذ الحكم الذاتي كما كان مقرراً في اتفاقية اذار، حتى انفجر الموقف بسبب رفض حكومة اليعت تسليم اية سلطة حقيقية للمنطقة او الاعتراف بأي حق اساسي لسكانها، فاستؤنف القتال بصورة حرب لم يسبق لها مثيل بين الجانبين.. الامر الذي اكد كيف ان الحكام الذين وقعوا اتفاقية اذار هم اشد حكام العراق في رفض ما جاء بها، رغم انه لا يعدو الا مركزية الادارية التي يمكن سحبها من سلطات المنطقة في أي وقت بقرار بسيط من بغداد"^(٦).

وكما تذهب اليه منظمة مراقبة حقوق الانسان قسم الشرق الاوسط، ان الحكومة المركزية باشرت مع صدور قانون الحكم الذاتي، بتعريب مدينة كركوك وخانقين ومناطق اخرى من كوردستان عن طريق طرد ساكني تلك المناطق من الكورد واحلال عشائر عربية محلهم^(٧). فقطعت بذلك شعرة

معاوية التي كانت ممتدة بين الطرفين، وبدأ القتال مجدداً ولكن في هذه المرة بضرارة أشد، لأن مشروع الحكم الذاتي الذي أرادت الحكومة تطبيقه لم يكن بالمستوى الذي كان يتوقعه الشعب الكردي ويلبي طموحاته مما أصابه الاحباط وانتابت قيادته الشك في نوايا الحكومة^(٤).

في الواقع ان العراق يعتبر من بين الدول التي وقعت على معظم الاعلانات والاتفاقيات الدولية ومن بينها الاعلان العالمي لحقوق الاسنان سنة ١٩٤٨ والاتفاقيتان الدوليتان بشأن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، واتفاقية منع جريمة الابادة الجماعية والمعاقبة عليها وغيرها من الاتفاقيات الدولية. الا انها لم تلتزم بتلك الاتفاقيات، فقد قامت بعملية "اختطاف البارزانيين عام ١٩٨٣ والتي كانت ايضاً باستخدامها على نطاق واسع خلال حملة الانفال. وبغياب الاحتجاجات الدولية ازاء هذا العمل، المذبحة الجماعية، ورغم الجهود الكردية لايصال المسألة الى الامم المتحدة والحكومات الغربية، شجع ذلك بغداد التي ظنت ان في وسعها حتى القيام بالعمليات الكبيرة دون ان يبدو أي رد فعل معاكس وقد كان البعث صائباً في ظنه"^(٥).

هناك حقيقة لا يمكن انكارها وهي ان الشعب الكردي ناضل ويناضل منذ عشرات السنين من اجل استرداد حقوقه التي اغتصبت من قبل الحكومات المركزية العراقية لسنوات

طويلة. وهذا النضال الذي ابتدته المقاومة الوطنية الكردية ازعج حكومة البعث، التي اعتبرت ذلك وضعاً لا يمكن قبوله، لذا انتهجت سياسة الابادة الجماعية (Genocide) ومن ضمنها عمليات الانفال^(٦).

وعملية الانفال هذه قد مرت بعدة مراحل بدأت في ٢٣ شباط ١٩٨٨ الى ٦ ايلول من نفس العام، والمناطق التي خضعت لتلك العملية: وادي (جافتي) في محافظة السليمانية ومدينة حلبجة ومنطقة (قراغ) وسهل كرميان (ده شتي كه رميان) ومناطق حوض الزاب الاصغر زي ي بـجـووك) والمناطق الجبلية التي تقع شمال شوق اربيل، أي وادي (شقلوة) و(رواندوز) واخيراً مناطق بادينان^(٧).

بشكل عام يمكن الاشارة الى اهم انتهاكات حقوق الانسان ضد الشعب الكردي خلال هذه الحقبة التاريخية بما يلي:

١. تدمير البنية التحتية والاقتصاد الزراعي لكوردستان، كذلك سلب ونهب ممتلكات المدنيين من قبل الحكومة والميليشيات الموالية لها^(٨).
٢. حملات الاحتجاز والاعتقال العشوائية والترحيل القسري لمئات الالاف من العوائل الكردية^(٩).
٣. الاستعمال الواسع للأسلحة الكيماوية، وفي هذا المجال تقول (كريستين كورذن)-الطبيبة المختصة في علم الوراثة بجامعة ليفربول: "ان سكان البلدان

الكوردية وخصوصاً بلدة حلبجة تعرضوا للأسلحة الكيماوية في شهر آذار من عام ١٩٨٨ من بينها غاز الخردل وغاز الاعصاب (سارين وتابون VX) وربما عوامل بيولوجية مسامة فيها غاز CS السام. واسفرت تلك الهجمات عن مقتل (٧-٥) الاف انسان من مجموع (٨٠) الف واصابة (٣-٤٠) الف شخص اصابات معظمهم خطيرة. وازفافة الى ذلك ان (٢٠٠) قرية في انحاء كوردستان تعرضت للغازات السامة^(١٧).

٤. الاعدامات الجماعية واختفاء عدة الاف من المواطنين من غير المسلحين من بينهم اعداد كبيرة من النساء والشيوخ والاطفال، ويقدر عدد الضحايا في عمليات الانفال بـ (١٨٢) الف^(١٥).

٥. التدمير الكلي لاكثر من (٣٥٠٠) قرية كوردية والتي دمرت وسويت مع الارض وسميت تلك العملية بسياسة (الارض المحروقة). ازيلت بموجبها تقريباً (٨٠%) من كامل مجموع القرى الكوردية^(١٦). وبخصوص تلك الانتهاكات جاء ايضاً في التقرير الذي نشرته بتاريخ ١٩٩٢/٢/١٨ لجنة حقوق الانسان في الامم المتحدة، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ان الحكومة العراقية خلال فترة (١٩٦١-١٩٩١) قامت بـ: تدمير (٣٨٣٩) قرية ومدينة كوردية-تدمير (١٧٥٧) مدرسة-تدمير (٢٤٥٧) مسجد ومكان ديني-تدمير (٢٧١) مستشفى-تدمير (٢،١٩٠،٨٢٨) عائلة^(١٧).

٦. زرع الالغام في مناطق كثيرة في كوردستان، حيث زرع ما يقارب (٢٠) مليون لغم. مما أدى الى وقوع ضحايا كبيرة من المواطنين^(١٨).

لما بصدد عمليات الانفال فيقول المقرر الخاص لحقوق الانسان (فان دير شتوييل): "ان عمليات الانفال كانت محكمة التخطيط والتنفيذ، وقد ادت الى وفاة واختفاء الاف الاسر وتم تدمير الاف القرى، بما في ذلك الموارد الاقتصادية والممتلكات الثقافية العامة. ان عمليات الانفال التي نفذتها حكومة العراق ضد الشعب الكوردي في العراق هي احدى جرائم الابادة للجنس البشري ولا بد للمجتمع الدولي ان يسارع الى محاكمة مرتكبي هذه الجرائم"^(١٩).

وجدير بالبيان ان الحكومة العراقية قبيل وخلال الحرب العراقية-الايرائية قامت بترحيل الالاف من العوائل العراقية الشيعية (الكوردية والعربية) الى ايران وسحبت منهم وثائقهم الرسمية التي تثبت هويتهم العراقية، وكذلك صادرت اموالهم وممتلكاتهم قسراً وبدون تعويض^(٢٠).

ورغم عدم توفر احصائيات دقيقة حول عدد الذين تم ترحيلهم الى

الكوردية وخصوصاً بلدة حلبجة تعرضوا للأسلحة الكيماوية في شهر آذار من عام ١٩٨٨ من بينها غاز الخردل وغاز الاعصاب (سارين وتابون VX) وربما عوامل بيولوجية مسامة فيها غاز CS السام. واسفرت تلك الهجمات عن مقتل (٧-٥) الاف انسان من مجموع (٨٠) الف واصابة (٣-٤٠) الف شخص اصابات معظمهم خطيرة. وازفافة الى ذلك ان (٢٠٠) قرية في انحاء كوردستان تعرضت للغازات السامة^(١٧).

٤. الاعدامات الجماعية واختفاء عدة الاف من المواطنين من غير المسلحين من بينهم اعداد كبيرة من النساء والشيوخ والاطفال، ويقدر عدد الضحايا في عمليات الانفال بـ (١٨٢) الف^(١٥).

٥. التدمير الكلي لاكثر من (٣٥٠٠) قرية كوردية والتي دمرت وسويت مع الارض وسميت تلك العملية بسياسة (الارض المحروقة). ازيلت بموجبها تقريباً (٨٠%) من كامل مجموع القرى الكوردية^(١٦). وبخصوص تلك الانتهاكات جاء ايضاً في التقرير الذي نشرته بتاريخ ١٩٩٢/٢/١٨ لجنة حقوق الانسان في الامم المتحدة، التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ان الحكومة العراقية خلال فترة (١٩٦١-١٩٩١) قامت بـ: تدمير

وللاتفاقيات الدولية التي صادق العراق عليها^(٢٣).

لاشك ان انكار حقوق الانسان وحرياته الاساسية بهذا الشكل فاجعة اجتماعية تؤدي الى الاضطراب الاجتماعي والعنف والصراع السياسي داخل المجتمعات، وان احد الاسباب الرئيسية لوجود القلاقل والمشاكل في معظم بلدان العالم الثالث يرجع الى انتهاك حقوق الانسان من قبل السلطات الحاكمة فيها وغياب مؤسسات المجتمع المدني للدفاع عن هذه الحقوق^(٢٤).

وعلينا ان لا ننسى ان الحرب العراقية-الايرائية التي دامت ثمان سنوات من ١٩٨٠/٩/٤ الى ١٩٨٨/٨/٨ وراح ضحيتها مئات الالف من المواطنين وكلفت ميزانية الدولة البلايين من الدولارات، هي احدى نتائج وافرزات هضم حقوق الانسان الكوردي^(٢٥).

فالحكومة المركزية في بغداد ومن اجل الالتفاف على اتفاقية اذار عام ١٩٧٠ اضطرت الى الدخول في اتفاقية مع شاه ايران سميت باتفاقية الجزائر عام ١٩٧٥ والتي جاءت اساساً لقمع الحركة الكوردية في كلا البلدين (العراق وايران)^(٢٦). وعندما اندلعت الثورة الاسلامية في ايران عام ١٩٧٩ وتغير نظام الحكم فيه الغى صدام حسين-الذي اصبح رئيساً للعراق انذاك- تلك الاتفاقية ايضاً، فكان هذا الاجراء سبباً رئيساً لنشوب الحرب العراقية-الايرائية^(٢٧).

ايران، غير ان التقديرات تشير الى انه يتراوح بين (١٨٠-٢٠٠) الف، رحلوا على وجبتين احداها في عام ١٩٧١ والثانية في عام ١٩٨٠. كما ان اكثر من (٦٠٠٠) الالف شخص من الاكواد الشيعة (او الكورد الفيليين) احتجزوا من قبل السلطات العراقية قبل وبعد ترحيل عوائلهم^(٢٨).

في الواقع ان انتهاكات حقوق الانسان لم تكن مقصورة على كوردستان، فالتقرير الذي نشرته المنظمة العربية لحقوق الانسان عام ١٩٨٧ يشير الى ان حالة حقوق الانسان في العراق عموماً تميزت بشيوع انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية، وفي مقدمتها حرمان الفرد من حقه في الحياة الامنة والمستقرة، بسبب عمليات الترحيل القسري والاعتقال والتعذيب وحتى الاعدام دون اتهام معلن او محاكم قضائية عادلة التي كان من المتوقع ان يرشح لها كل عراقي^(٢٩).

اما الانتهاكات السياسية، فيلتي في طبيعتها حرمان الفرد من التعبير عن رأيه ومنعه في الاشتراك أو تكوين الجمعيات والاحزاب السياسية، كذلك حرمان المواطنين من المشاركة السياسية في امور الدولة سواء بشكل مباشر او عن طريق اختيار نوابهم الذين يمثلون تمثيلاً صحيحاً، وقد مارست الحكومة تلك الانتهاكات في ظل الاحكام العرفية والقرارات الصادرة من مجلس قيادة الثورة والتي كانت في الغالب مخالفة لدستوره

في الاقليم بما فيها إسرائيل. وان تتحول الى (الأسد القوي) الذي يزعج الولايات المتحدة الامريكية التي غدت القوة المهيمنة على العالم بعد سقوط الاتحاد السوفيتي^(٢٩).

على اية حال يتضح مما سبق أن أحد الأسباب الأساسية لما آل إليه وضع العراق من خراب ودمار ومعاناة وحروب هو إهدار حقوق الإنسان بشكل عام، والكوردي بشكل خاص، والناجمة عن طبيعة النظام الدكتاتوري آنذاك وغياب الديمقراطية والتعددية.

وبقى لنا ان نقول في نهاية المطاف، انه رغم المؤامرات التي حكمت ضد الشعب الكوردي، ورغم تعامل الحكومة العراقية معه بالاسلحة الكيماوية المحظورة دولياً، وانتاجها سياسة الإبادة الجماعية والترحيل والتبعيث والتعريب ضده، وغياب مساندة المجتمع الدولي - لغاية التسعينات من القرن الماضي - عنه وعن قضيته، رغم كل ذلك، لم يتوقف نضال الشعب الكوردي من أجل انهاء الظلم عليه وكسب حقوقه المشروعة، حتى حقق شيئاً من ذلك كما هي مقرة في الشرائع والمواثيق السماوية والوضعية، الداخلية والدولية.

المحور الثاني

حالة حقوق الإنسان بعد انتفاضة آذار ١٩٩١

بداية العقد الاخير من القرن العشرين حدثت وتطورات في مجال العلاقات الدولية أهمها انتهاء الحرب

وبعد مرور عامين من انتهاء تلك الحرب جاء الاحتلال العراقي للكويت في ٢ اب ١٩٩٠. لقد كان هذا اكبر استهانة بقيم الانسانية وهدر لحقوق المواطن العراقي، الذي ما ان نجى من حرب مدمرة حتى ابتلي بأخرى ظلماً وعدواناً، لا لشيء الا لاشباع غرائز (القائد) العدوانية. لقد فسرت هذه الحرب في حينها ان ورائها كانت تكف دوافع اقتصادية وسياسية معاً. فقد بادر بالاحتلال املاً في الاستفادة من ثروات هذا البلد للاستغناء في تحسين اوضاعه الاقتصادية المنهارة بسبب حربه السابقة مع ايوان التي كلفت ميزانيته دينياً بمقدار ٨٠ مليار دولار مضافاً اليه فوائد الدين المتراكم بما يزيد عن ١٠ مليارات دولار سنوياً.

ومن جهة اخرى، لم يكن العراق راضياً من سياسة الكويت النفطية لقيام الاخيرة بزيادة صادراتها، الامر الذي أدى إلى تخفيض أسعار النفط في السوق العالمية، وهو يعني أضعاف قدرة العراق على سداد ديونه واضعاف مركزه الاقتصادي في العالم، لذا وجد العراق أن احتلاله للكويت - الدولة النفطية - يؤدي إلى إنقاذ من المشاكل الاقتصادية ويحسن من وضعه الاقتصادي^(٣٨).

أما السبب السياسي لهذا الغزو فيتمثل في تطلع الحكومة العراقية إلى أن تغدو القوة الأكثر شوكة والتي لا تقهر في المنطقة، وأن لا تجد حوالها من ينافسها ويتحداها من دول الجوار

للشعب الكوردستاني خارج الوطن والتي حركت الضمير والوجدان العالمي، مما دفع بمجلس الامن الدولي التابع للأمم المتحدة الى اصدار قراره المرقم (٦٨٨) في نيسان ١٩٩١، الذي تناول انتهاكات حقوق الكورد وحقوق بقية المواطنين العراقيين، معتبراً اياها تهديداً للسلام والامن الدوليين، وأكد هذا القرار على ضرورة احترام الحقوق السياسية والمدنية لجميع المواطنين، وتلك هي المرة الاولى في تاريخ الأمم المتحدة يجري فيها التحدث عن الحقوق الكوردية بمثل هذا الوضوح والصرامة^(٢٠).

وفي التاسع عشر من شهر ايار عام ١٩٩٢ توجه شعب كوردستان لأول مرة من تاريخه الى صناديق الاقتراع لانتخاب مندوبيه^(٢١). والانتقال من الشرعية الثورية المتمثلة بالجبهة الكوردستانية الى شرعية وضع المؤسسات البرلمانية والسياسية التي يحكمها منطق القانون، وفي ١٩٩٢/٧/٤ تشكلت اول حكومة في اقليم كوردستان، وقد جاءت هذه الاجراءات بمثابة رد فعل للفراغ الاداري والسياسي الذي خلفه للقرار الحكومة المركزية بسحب الادارات والكوادر الوظيفية العاملة في المنطقة الكوردية.

وهكذا يعيش الشعب الكوردي منذ عام ١٩٩١ في ظل تجربة فريدة لا سابقة لها في تاريخه المعاصر. ولاشك ان الاوضاع السياسية والادارية في كوردستان قد تغيرت بعد انتخابات عام

الباردة بين المعسكرين الغربي ممثلاً بالولايات المتحدة الامريكية، والشوقي ممثلاً بالاتحاد السوفيتي السابق، واندلاع حرب الخليج الثانية على اثر احتلال الكويت في اب عام ١٩٩٠ من قبل العراق. هذه التغييرات اثرت وبدرجات متفاوتة على الاوضاع الداخلية لبعض الدول ومنها العراق.

ومن الجدير بالذكر ان الجماعات القومية والدينية وغيرها في العراق (كالكورد والشيعية الذين كانوا مضطهدين على يد النظام) حافظت على وجودها ضد كل المحاولات التي استهدفت النيل منها ومن حقوقها، وفي نفس الوقت كانت تسعى الى اظهار سخطها واستيائها من النظام القائم في بغداد كلما وجدت مناسبة لذلك، تعبير فيها عن مواقفها ومشاعرها تجاه هذا النظام.

من هنا كان الخذلان الذي اصاب الجيش العراقي جراء حرب الخليج الثانية وانهاك قواه، فرصة اطمع الشعب الكوردي للتعبير عن هذا السخط واملأ في التخلص من ظلمه باعلان انتفاضة الشعب في كوردستان في اذار عام ١٩٩١ جنباً الى جنب مع انتفاضة ابناء الوسط والجنوب في العراق.

ولكن خروج بقايا الجيش العراقي المنكسر من الكويت ودخوله ارض الوطن مكنت القوات العراقية المتبقية من صد الانتفاضة واخمادها في الجنوب اولاً ثم كوردستان ثانياً، الامر الذي ادى الى الهجرة المليونية

٤. قانون الاحزاب لاقليم كردستان العراق رقم (١٧) لسنة ١٩٩٣.
٥. قانون الجمعيات لاقليم كردستان العراق رقم (١٨) لسنة ١٩٩٣.
٦. قانون المطبوعات لاقليم كردستان العراق رقم (١٠) لسنة ١٩٩٣.
- اما بخصوص اهم القرارات الصادرة من البرلمان الكوردستاني فنذكر منها:
١. قرار بيان الاتحاد الفيدرالي رقم (٢٢) الصادر في ١٠/٤/١٩٩٢^(٣٣).
٢. قرار رقم (٢٣) الصادر في ٧/١٠/١٩٩٢ القاضي باستمرار سلطات الاقليم بممارسة الصلاحيات الفيدرالية.
٣. قرار رقم (٣٠) الصادر في ١٤/١١/١٩٩٢ المعني بالغاء المحكمة العليا للثورة.
- ومما يؤسف له ان قضية حقوق الانسان في كردستان قد واجهت مازقا فعليا بين اعوام (١٩٩٤-١٩٩٧) بسبب ظروف الاقتتال الداخلي بين الفصائل الكوردية المختلفة، والتي نجم عنها خسائر بشرية لا يستهان بها^(٣٤).
- علاوة على ذلك فان هذه الاوضاع المأساوية، كانت الحقت، كما يقول الدكتور محمد عمر مولود: خسائر مادية جسيمة بالمؤسسات الحكومية ويميزانية الاقليم، كما اسفرت تلك الاحداث عن تعطيل جلسات البرلمان لمدة طويلة نسبيا، الامر الذي اصاب المواطنين بخيبة امل مريرة

١٩٩٢، حيث اوجدت الانتخابات مؤسسات شرعية معترف بها، واقلمت التعددية الحزبية والسياسية وسمحت بحرية التعبير عن الرأي وحرية الاعلام. واكدت الحكومة منذ تشكيلها على ضرورة حماية حقوق الانسان. وفي ظل هذه الاوضاع السياسية تشكلت العديد من الجمعيات والمنظمات للدفاع عن حقوق الانسان، ومن بينها منظمة حقوق الانسان التي تأسست في ١٠/١٢/١٩٩١ وفتحت لها فروع في اربيل والسليمانية ودهوك، وغيرها من المنظمات والجمعيات للدفاع عن حقوق المرأة وحقوق الطفل والمعاقين وغيرهم^(٣٥).

وغني عن الذكر ان المجلس الوطني الكوردستاني اصدر جملة من القرارات والقوانين التي تؤكد على الاهتمام بالعملية الديمقراطية والتعددية الحزبية في كردستان، ومن تلك القرارات والقوانين التي وجدت غالبيتها طريقها الى التطبيق على ارض الواقع:-

١. القوانين الخاصة بوزارات حكومة الاقليم البالغ عددها (١٥) وزارة، وقد صدرت بين عامي (١٩٩٢-١٩٩٣).
٢. قانون السلطة القضائية رقم (١٤) لسنة ١٩٩٢.
٣. قانون حماية الاجانب والعاملين من منظمات الامم المتحدة والمنظمات الانسانية في اقليم كردستان العراق رقم (٦) لسنة ١٩٩٢.

خشية من ضياع هذه الفرصة التاريخية التي توفرت لشعبنا من حكم نفسه بنفسه...^(٣٥).

كما ان عدم الاستقرار السياسي الذي نجم عن تلك الاوضاع قد اعطى فرصة سانحة لبعض الدول الاقليمية المجاورة لكوردستان من اجل التدخل غير الشرعي في شؤونه وتمير مخططاته من اجل اضعافه ودب الخلاف والفرقة بين صفوف الشعب الكوردي، وهذا التدخل في الشؤون الداخلية جاء ضمن سياق ما يعرف بسياسة (فرق تسد) والتي كانت تستهدف في النهاية التي زعزعة واطعاف نفسية المواطنين الكوردي وايمانه المطلق بشرعية قضيته وبصدق قدرته على مواجهة متطلبات الحياة السياسية بمفرده، والاستقلال بمسيرته السياسية كباقي الشعوب الاخرى في المنطقة وفي العالم^(٣٦).

وقد ساءت الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية بسبب الاحتلال الداخلي، وكذلك نتيجة الحصار الدولي على العراق عموماً والحصار المركزي على اقليم كوردستان خصوصاً، مما كان لها اثر سلبي على اوضاع حقوق الانسان بالاخص في تلك الفترة.

في الواقع ان عملية المناصفة (خمسين مقابل خمسين) في تشكيلة الحكومة والبرلمان عكست شكلاً من اشكال المساومات والصفقات السياسية بين الفصيلين الرئيسيين، وهما الحزب الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد

الوطني الكوردستاني، وهي صيغة فرضتها الظروف السياسية التي رافقت عملية الانتخابات، كان لا بد من القبول بها تحت وطأة تلك الظروف والمسمعة الدولية التي اكسبتها مبادرة الانتخابات. لقد اسفرت عملية توزيع المقاعد البرلمانية مناصفة بين الحزبين المذكورين، عن قبول قياداتها السياسية مكرهة الى توزيع المسؤوليات والمقاعد الحكومية مناصفة ايضاً. وبهذا الصدد يقول الدكتور محمد احسان: "خضعت جميع المرافق الادارية لهذه القاعدة الصارمة والغريبة مما جعل الكثير من الكفاءات خارج حلبة التنافس الشريف على الوظائف"^(٣٧).

ولاشك ان تجربة خمسين مقابل خمسين قد ثبت فشلها وعدم قدرتها على صهر تلك الخلافات ضمن وحدة السميرة البرلمانية الجديدة، مما دفع بالقيادات السياسية التي هجرها وعدم العودة اليها مجدداً بسبب نتائجها السلبية الكبيرة على المجتمع الكوردستاني في جميع الميادين، مع انها تضمنت دروساً بليغة يمكن ان يستفيد منها في المستقبل لاغناء العملية الديمقراطية في اقليم كوردستان العراق^(٣٨).

ورغم العراقيل العديدة التي واجهت قضية حقوق الانسان في التطبيق، فان الكيان السياسي في الاقليم استطاع ان يحافظ على وجوده وديمومته. ومما يبعث الامل والسورور في قلوب ابناء هذه المنطقة هو

اجتيازهم محنة الاقتتال الداخلي بين الحزبين الرئيسيين الذي اقتنع الطرفان بضرورة نبذه والعودة الى طاولة المفاوضات وحل الخلافات بالحوار والنقاش وعلى اساس مبدأ نكران الذات وترك المصلحة الحزبية الضيقة لصالح قضية ومصحة اعم واشمل وهي قضية الشعب الكوردي التي تتطلع اليها جميع الشرائح الاجتماعية داخل الوطن وخارجه من ابناء الشعب واصدقائه.

وغنى عن البيان ان هذه التجربة وخلال اعوامها المنصرمة وحتى الان قد حققت انجازات كبيرة وعلى مختلف الاصعدة ومنها التقدم الذي حصل في مجال التربية والتعليم العالي والصحة والاعمار، كذلك في مجال الحريات السياسية والاعلام وتشكيل الجمعيات والنقابات^(٣٩).

وقد تم استحداث وزارة حقوق الانسان التي من مهامها نشر ثقافة حقوق الانسان وتوعية المواطنين، ومراقبة ملائمة التشريعات الوطنية لمبادئ حقوق الانسان، واعداد التقارير السنوية للصورة الحقيقية لحالة حقوق الانسان، وتقديم المشورة والرأي الى الجهات الرسمية وغير الرسمية في الاقليم فيما يتعلق بشؤون حقوق الانسان وغيرها من المهام^(٤٠).

والجدير بالملاحظة ان احد العوامل الاساسية في تحقيق هذه الانجازات هو عودة السلم والاستقرار لان التنمية بايعادها المختلفة لا تتحقق في اجواء مشحونة بالصراعات والحروب.

وهذه الحقائق جاءت على لسان اصدقاء شعب الكوردي من الاجانب حينما زاروا كوردستان، وفي هذا الصدد يقول "زون لوي كلن"، الذي زار كوردستان بمناسبة انعقاد انتخابات مجالس البلديات، وقد علق بهذه المناسبة قائلاً: "حينما اعود الى فرنسا اقول للشعب الفرنسي بان هنالك تجربة ديمقراطية في اقليم كوردستان العراق"^(٤١). ويقول المثقف والاديب العراقي (فاضل العزاوي)، الذي زار اقليم كوردستان بمناسبة انعقاد مهرجان مئوية الجواهري، ".. وبرغم الاشكالات التي رافقت التجربة، والتي ادت الى اهتزازها نوعاً ما في انظار جماهير الكورد والجماهير العراقية معاً، فإنها استجابت الى شروطها الموضوعية الخاصة، والمتمثلة في تطبيقاتها العملية، حيث الانتخابات البرلمانية، والتعددية الحزبية. واصدار الصحف وقرار اتفاقية السلام في واشنطن وانقرة واستتباب الاوضاع على النحو الذي نراه اليوم"، ويقول ايضاً: "انه العراق الذي نتمناه"^(٤٢).

كما ان السيدة (دانيال ميتران)^(٤٣)، تقول: "انا اعتقد ان الكورد حاولوا بانفسهم تأسيس هذه التجربة الديمقراطية.. لا استطع ان اقول شيئاً عن مستقبل الشرق الاوسط ولكن الذي يسرني ان ابلغكم به هو ان ما رأيته هنا في كوردستان سيصبح املاً لتثبيت الديمقراطية في المنطقة"^(٤٤).

خلال قراره المرقم (١٩٩) الصادر في ٢٠٠١/٩/٦ من مجلس قيادة الثورة^(٤٧) اسبغ على هذه العملية الشوفينية صفة قانونية^(٤٨).

ومما لاشك فيه ان الانسان حينما يولد، تولد معه حريته، ثم ان التعددية الموجودة سواء كانت تعددية قومية او لغوية او دينية او طائفية هي سمة من سمات الخالق، حيث يقول الله تبارك وتعالى في القران الكريم: (يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير)^(٤٩). لذلك فليس من المعقول ان يقوم المخلوق بمحاربة ذلك، فالاعمال الشوفينية التي مارسها النظام السابق - من ضمنها القرار المذكور - ينتهك ادمية الانسان وهي محاولة تهدف الى صهر القومية وانهاء وجودها الاجتماعي وتؤدي الى الاساءة للاخوة التاريخية بين الكورد والعرب وغيرهما من القوميات الموجودة في العراق.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة التي اجريناها عن اوضاع حقوق الانسان في اقليم كوردستان يمكننا الاشارة الى بعض الملاحظات:

ان مسيرة حقوق الانسان الكوردستاني قد لاقت نكسات شديدة على ايدي الحكام الظالمين المتعاقبين على دفة الحكم في العراق، ولكن منذ العقد الاخير من القرن العشرين وتحديداً منذ عام ١٩٩١، طرأ عليها

وطالما نتحدث عن حالة حقوق الانسان في اقليم كوردستان العراق، ينبغي ان نذكر ان مساحة كبيرة من هذا الاقليم ظلت بعد انتفاضة ١٩٩١ تحت سيطرة حكومة البعث المخلوعة كمدينة كركوك وخانقين ومنذلي والشيوخ ومناطق مخمور وسهول (كندينازة وقراج).

وفي معظم هذه المناطق مارست الحكومة العراقية السابقة اخطر انتهاك لحقوق الانسان الا وهو انتهاج سياسة التبعيـث والتعريب والترحيل. فمنذ عام ١٩٩١ الى ٢٠٠٣ طرد النظام ما يقارب (٢٠٠) الف كوردي الى المناطق الخاضعة لادارة حكومة اقليم كوردستان العراق^(٥٠).

وعليه فلم يسمح النظام للمواطنين من الكورد والتركمان في مدينة كركوك بالتصرف بممتلكاتهم بحرية كما ينبغي، وقد حرّموا من بناء او شراء العقارات كما اجبر اولئك الذين يملكونها ويرغبون في بيعها على بيعها لمشتري عربي الاصل، اضافة الى ذلك تم توزيع اراضي زراعية شاسعة مملوكة للكورد على غير مستحقيها، فعلى سبيل المثال - وليس الحصر - تم خلال سنوات (١٩٨٥-٢٠٠٢) الاستيلاء على ما يقارب (١,١٦٢,٣٣٢) دونماً تابعاً لقضاء مخمور لهذا الغرض^(٥١). كما جرى تغيير اسماء العديد من المحلات والقرى الكوردية، علاوة على هذا، فان النظام السابق قد مارس سياسة التعريب العرقي منذ فترة طويلة، الا انه من

وتركمانية وأشورية وكلدانية ذات طابع ديني ناهيك عن طابعها العلماني.

ومنذ أكثر من عشر سنوات وحركة الصحافة والاعلام الحر تتزايد وكانت ولا تزال تسهم وسائلها المتعددة في تكوين وبلورة رأى عام شعبي حول القضايا الساخنة التي تسهم المواطن الكوردي وقد تميزت بساتوع وتعدد مصادر ها الفكرية والسياسية وموضوعية الآراء المطورحة فيها الى حد كبير رغم ارتباطاتها السياسية.

كل هذه الأنشطة والمظاهر تعبر عن حقيقة مفادها ان حالة حقوق الانسان في كوردستان العراق بعد التسعينات من القرن العشرين قد تحسنت كثيراً وخدمت سكان المنطقة، ولكن هذا لا يعني انها لم تعاني مخاطر محلية واجنبية، حيث رغم الانتعاش الذي شهدته فقد واجهت عثرات عديدة، كادت تقصف بمضامين هذه الحقوق وتفرغها من محتواها.

مع كل ذلك فان التجربة رغم حداثها ورغم مواجهتها للمخاطر فقد سجلت تحولا كبيرا في مسار الديمقراطية ليس في العراق فحسب، وانما على صعيد المنطقة بأسرها في وقت كان العراق يحكم من قبل اشوس طاغية شهده العالم.

تحسن كمي ونوعي ملحوظين على صعيد الممارسة والواقع باتجاه تهيئة المستلزمات وظروف افضل امام المواطنين لممارستها والتمتع بها، حيث مر الاقليم بتحويلات سياسية هامة الانتفاضة الشعبية العامة وقيام ادارة كوردية محلية كرد فعل على الفراغ السياسي والاداري الذي الحقه قرار الحكومة سحب المؤسسات والموظفين فيه.

يمكن للمرء ان يلحظ العديد من الأنشطة السياسية مورست ولا زالت، في الاقليم عقب عملية التغيير هذه والتي تعكس طابعاً شعبياً ذو ارادة مستقلة تعبر عن ديمقراطية حقيقية وترسخ مبادئ حقوق الانسان، تتمثل باجراء انتخابات محلية وانشاء حكومة محلية نجحت الى حد كبير في ادارة شؤون ابناء المنطقة سياسياً واقتصادياً، وان تنقل صوتهم الى المحافل الدولية والاقليمية.

علاوة على هذا وذاك فهناك حركة فكرية تتضمن طابعاً تنوعياً العديد من مؤسسات المجتمع المدني من المنظمات والمننديات ومراكز البحوث والنشر والدراسات المتخصصة بالجانب الحضاري والثقافي للمجتمع الكوردي، كما ان هناك دوراً مستزائداً في الاسلحة السياسية المحلية للعديد من الاحزاب والتنظيمات السياسية ذات الاتجاهات والاصول المختلفة والمعبرة عن انتماءات وطنية متعددة، حيث تعمل الى جانب التنظيمات التي تمثل الشعب الكوردي هناك تنظيمات عربية

ملاحق الدراسة

الملحق رقم ١

جمهورية العراق

مجلس قيادة الثورة

رقم القرار ١٩٩

تاريخ القرار ١٨ جمادى الآخرة ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١/٩/٦ م

قرار

شكراً لوجود حالات موروثة في سجلات فترة الحكم العثماني للعراق ومن أجل إعطاء العراقي حق اختيار قوميته... والسجامة مع مبادئ حرب البعث العربي الاشتراكي في ان العربي هو من عاش في الوطن العربي وتكلم اللغة العربية ونحسب العروبة قومية له، واستناداً إلى احكام الفقرة (١) من المادة الثانية والاربعين من الدستور

قرر مجلس قيادة الثورة ما يأتي:

اولاً- لكل عراقي ابنة الثامنة عشرة من العمر الحق في طلب تغيير قوميته إلى القومية العربية

ثانياً- يقدم طلب تغيير القومية إلى دائرة الجنسية والاحوال المدنية المسجل فيها الشخص

ثالثاً- بيت مدير الجنسية والاحوال المدنية في المحافظة في الطلب خلال (٦٠) يوماً من تاريخ تقديمه

رابعاً- يثبت قرار تغيير القومية في السجل المدني، ويتخذ اساساً لتعديل جميع السجلات والوثائق الرسمية الأخرى.

خامساً- يصدر وزير الداخلية تعليمات لتسهيل تنفيذ احكام هذا القرار.

سادساً- يتخذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

نص القرار منقول من المجلة العراقية لحقوق الانسان، العدد الخامس، كانون الثاني ٢٠٠٢.

ص- ٢٢

ملحق رقم ٢ بيان اعلان الانتقاد الفيدرالي*

عندما وضعت الحرب العالمية الأولى أوزارها، تطمعت الأمة الكوردية كسائر الأمم الرابحة تحت الحكم العثماني، إن إقامة كيان خاص بها تكون ضمنه سيادة نفسها. ولكن سياسات المصالح المتعددة الموحدة للقوى المنتصرة في تلك الحرب المائكة لمطامح الجبل والريفة، لا أن تحرم هذه الأمة العريقة من طلبها المشروع في الاستقلال فخصب، بل لها قسمت بين خمسة كيانات مجاورة رغم استنجاحات وثورات هذه الأمة المظلومة. ورغم اعتراف المادتين ٦٤ و٦٤ من قسم الرابع من معاهدة سيفر ١٩٢٠، المعقوبت في ١٠/١٠/١٩٢٠، بحق الأمة الكوردية في حكم ذاتي يتطور خلال سنة من استقلال نام دولة كوردية تضم جميع اجزاء كوردستان بصفتها كوردستان الجنوبية التي عرفت فيما بعد، وبعد تأسيس الدولة العراقية (كوردستان العراق) ان شاء مسكنها الانضمام إلى تلك الدولة المستقلة إلا ان تلك الامان اجهضت في معاهدة توران المعقوبت بتاريخ ٢٤ تموز ١٩٢٢ ثم انحلت ولاية الموصل بالعراق في ١٦ كانون الأول ١٩٢٥ (الجلسة ٢٧). بالرغم من ان اللجنة المشكلة من قبل عصبة الأمم كانت قد قررت في ١٠/٥ من تقريرها بان: حقائق هوضغ السكاني تلود إلى الاعتراف بانشاء دولة كوردية مستقلة لان الكورد يشكلون خمسة اثمان (٨٠%) السكان، واكتفت عصبة الأمم باشتراك وتمتع الكورد بحقوق في الإدارة والعدالة والمؤسسات القوية هكذا ورغم ثورة الشعب في كوردستان الجنوبية بقيادة الشيخ محمود الخالد واعتراف الحكومة البريطانية به حكماً (المررة الأولى في سنة ١٩١٩ والمررة الثانية في سنة ١٩٢٢)، فان هذا الجرم من كوردستان قد الحق قسراً وبالضد من زيادة سكانه بالدولة العراقية حديثة التكوين. وقد حاولت حكومة صاحب الجلالة البريطانية معاملة الشعب الكوردي عندما قدمت مع الحكومة العراقية - وهي تحت الانتداب البريطاني - وعدة فعضمة تصريحيهما الرسمي المشترك الذي يعترف بحق الكورد الذين يعيشون داخل حدود العراق في إقامة حكومة كوردية ضمن هذه الحدود. وتامل الحكومتان من العناصر الكوردية على اختلافها استكوفيل إلى اتفاق فيما بينها حول الشكل الذي ترغب ان تقوم تلك الحكومة وحول الحدود التي ترغب ان تمتد إليها وان يرسلوا موفدين ذوي صلاحيات إلى بغداد لتداول في العلاقات الاقتصادية والسياسية مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية والحكومة العراقية. ولكن هذه الوعود بقيت حبراً على ورق.

وعندما قبل انضمام العراق إلى عصبة الأمم في ١٠/٣/١٩٢٢ خلق ذلك القبول على شرد تأكيد العراق بالتزامات وضعتها عصبة الأمم، تلكه هي الالتزامات ذات الاهتمام الدولي الواردة في البند الستة عشر لتصريح الحكومة العراقية الصادر في ٣٠/١٠/١٩٢٢. ومن تلك الشروط وحوي

* ترر المجلس الوطني لإقليم كوردستان العراق، رقم ٢٦، بتاريخ ١٠/١٠/١٩٢٢

احترام العراق الحقوق الإنسانية والثقافية والإدارية للكويت والأقليات القاطنين في البوبة: العوسل- أربيل، كركوك والسليمانية وهذا التصريح لا زال مساري المفعول إن نقلت حقوق والقرارات عسبة الأمم الناشئة عن المعاهدات والاتحادات والتصاريح بعد حل تلك العسبة إلى هيئة الأمم المتحدة وذلك بموجب القرار الأخير لمجلس عسبة الأمم في 18 أيلول/سبتمبر 1967، وقضت المادة (16) من ذلك التصريح بوجود تقييد العراق ببندود وعدم مخالفتها بموجب أي قانون داخلي وعدم جواز تعديلها إلا بموجب اتفاق بين العراق ومجلس عسبة الأمم وباكثرية الأصوات، كما تخضع المنازعات حول تفسير بندود التصريح إلى حكم محكمة التحلل الدولية النافذة.

وهكذا فإن استقلال العراق ووحدة أراضيها مرهونتين باحترام العراق لبندود ذلك التصريح وإن كان الحكومات العراقية المتعاقبة خرفت بشكل صريح تلك الالتزامات وثبتت ذلك الطريق بقرار مجلس الأمن الدولي رقم 688 في 1991/10/14 وقرار لجنة حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (المجلس الاقتصادي والاجتماعي) في الدورة 48، رقم القرار (71) في 1992/3/24 إن تاريخ شعبنا الكوردي في العراق حافل بالانتفاضات والثورات، ففي 11 أيلول/سبتمبر 1961 امتشق هذا الشعب بقيادة فرعيه القائد سيمتلي البارزاني سلاحه مره أخرى بعد أن تكفلت حكومة عبد الكريم قاسم بوعونهما وأخذت بالمادة الثالثة من الدستور المؤقت الصادر بعد ثورة 11 أيلول/سبتمبر 1968 والتي اعتبرت العرب والكويت شركاء في الوطن العراقي. فكانت ثورة قومية جسدت مطالب شعبنا وتمتعته المشروعة متوجهة ذلك بالتفافية (11 أيلول/سبتمبر 1970) التاريخية والقرار الحكم الذاتي للشعب الكوردي وقضيته في الدستور المؤقت وإن لم تقدم الحكومة العراقية بتنفيذ بندودها بما يتسجم ومطامح شعبنا وروح تلك الاتفاقية وبرنامج من الانتكاسة المؤقتة في عام 1975 على إثر مؤامرة دولية أدت إلى توقيع اتفاقية الجزائر، باع فيها هدفهم حسين جزءاً من أرض العراق لقاء قمع الثورة الكورديّة، فإن شعبنا الآسي سرعان ما استأنف ثورته وواصل فضاله ليثبت للعالم أجمع أنه شعب أبي لا يقهر.

لقد نصر ميثاق الأمم المتحدة على عدم جواز حرمان الإنسان من التمتع بحقوقه الأساسية وكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية - ديباجة الميثاق (الغايات) - كما نصت الفقرة (2) من الفصل الأول على (إقامة العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالمساواة في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها. وتؤكد حق الشعوب في تقرير مصيرها بشكل أوضح في الفقرة الأولى من المادة الأولى من العهدين الدوليين الخاصين (بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية وود بالحقوق المدنية والسياسية) الصادرين عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1966 والذين أنضم إليهما العراق في 1976/11/24 حيث أكدت (حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها وحرية تقرير مركزها المعنوي)، ونحن جددت المادة الثامنة من ميثاق الأمم المتحدة المعيار التي تعدل هذه الهيئة وفقها لتحقق غاياتها جعلت تلتحق أعضاء هيئة الأمم المتحدة بالحقوق والامتيازات - ومنها طبعاً احترام سيادة ووحدة الأراضي - المترتبة لها بموجب الميثاق مرهوناً بوفاء الأعضاء بالالتزامات المترتبة عليهم وفق ذلك الميثاق.

ولو استعرضنا سلوك الحكومات العراقية المتعاقبة منذ تأسيس الدولة العراقية عام 1921 نجد أن تجاه الشعب الكوردي لوجدنا أن أبرز سمة لذلك السلوك هو القمع والاضطهاد والتشريد.

والحرمان من أبسط الحقوق الإنسانية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية بل وحتى الحق في الحياة ناهيك عن الحرمان من الحقوق السياسية ولقد حصل ذلك بوتيرة - تصاعدت بشكل متناظم بحيث شمل الدمار الزرع والصحح والطبيعة والحيوانات إضافة للبشر. وشجبت الحكومة العراقية أعمالها الاجرامية بالبيع حفلة إبادة لم تشهد البشرية عبر تاريخها التطويل لها مثيلاً من ذلك:

١- إلقاء القبض في ليلة ظلماء على أكثر من ثمانية آلاف برقي من البازانيين في سنة ١٩٨٣ لا يعرف لهم مصير حتى الآن.

٢- إبعاد أكثر من ثلاثمائة ألف من الكورد الفيليين إلى خارج العراق خلال سنة ١٩٧٠ - ١٩٧١ ومن ثم إلقاء القبض على أكثر من سبعة آلاف وخمسمائة من شباههم لم يعثر لهم على أثر لحد الآن.

٣- إبادة أكثر من خمسة آلاف امرأة وطفل وشيخ برقي بالأسلحة الكيميائية والغازات السامة في مدينة حلبجة الشهيرة يوم ١٩٨٨/٣/١٦ وأعداد أخرى في البيسان وبيديتان وكرميان وغيرها من مناطق كردستان.

٤- حفلة ممجية تجاوزت كل الأرقام القياسية في الظلم والتعسف والوحشية فيما سميت بعطيات الأفعال السيئة الضيت راح ضحيتها أكثر من مائة وثمانين ألف برقي كانوا ضحايا التعذيب والتوبيخ والاعتصاب ودفن الجماعي للأحياء.

٥- تدمير أكثر من ٤٥٠٠ قرية تعش أكثر من ٧٠٠ من ريف كردستان هذا ولم يتح من القمع والإبادة إنما الاقليات العرقية كالكرد والاشوريين وغيرهم وهي جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية وفقاً لقواعد القانون الدولي وعلى أية حال فإن حكومات العالم الصامتة ترمي طويلاً تجاه تلك الجرائم الوشعة لم تستطع أن تكبت صيحة شعوبها وتسلخ تعاطفها وهي ترى على شاشات التلفزيون مأساة الهجرة الجماعية القياسية في عددها وفي أحوالها أيضاً أكثر تكويش الانتفاضة الميضية في ربيع عام ١٩٩١ وهكذا فإن العالم وللمرة الأولى بعد معاهدة سيفر كلمة عميل ثانية بحق الكورد حينما صدر القرار رقم ٦٨٨ لمجلس الأمن الذي امان بصريح العبارة قمع الكورد وما اعترفته من إقامة منطقة امة في جزء من كردستان العراق والتعهد بحماية الكورد ضد اعتداءات النظام العراقي.

لقد كان شعبنا يعجز عن حسن نيته وصفاء سريرته في قبوله لكل مبادرة حل سلمي لمشكلته. رغماً عن الام والمانسي وحملات الإبادة السني تعرض لها لمفاوضات ١٩٦٣ وبيسان ٢٩ حزيران/١٩٦٦ ومفاوضات ١٩٨٤ والعديد من المبادرات والمحاولات التي فشلت لتتوصل إلى حل سلمي مع النظام. ولكن حسن نية شعبنا كان يقابل في كل الاحوال بالخبر والخيانة والقتل من الاتفاقات الموقعة من جانب الأنظمة العراقية المختلفة. وأخر تجربة في هذا الصدد كانت مفاوضات عام ١٩٩٩ حيث ان النظام العراقي اتصل من عوذه التي راقت بداية المفاوضات ثم سحبت الإدارات الحكومية وفرضت حصاراً اقتصادياً على كردستان مما اضطر شعبنا إلى إجراء انتخابات نيابية حرة بقرار من الجبهة الكوردستانية لمنطقة الأمر الواقع (De Facto). فشلت تلك الانتخابات بصورة رائعة يوم ١٩٩٢/٥/١٩ لتتخب فيها شعبنا في المناطق المعسرة من كردستان ممثليه بحرية تامة في المجلس الوطني الكوردستاني. ثم شكلت أول حكومة لإقليم كردستان حازت على ثقة المجلس المذكور. لعل الفراج الإداري في الإقليم في ١٩٩٢/٧/١٥ لقد نص

القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢: قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق» في الفقرة (٢) من المادة (٥٦) من مهام المجلس (...) التي في المسائل المصيرية لشعب كوردستان العراق وتحديد العلاقة القانونية مع السلطة المركزية والسيادة الوحيدة الوطنية للعراق وتعزيزها وحفاظاً لعلاقات الإخاء التاريخي بين الشعبين الشقيقين العربي والكوردي ولضمان ديمومتها وترسيخ صرختها واستقامتها مع القرار الذي اجتمعت عليه المعارضة العراقية في فيينا وكوردستان العراق وأكد فيه المصدر القانوني الذي يقر للشعب الكوردي حقه في تقرير مصيره ضمن المصالح المشتركة للشعبين الشقيقين العربي والكوردي والحقوق القومية والثقافية والإدارية للتركمان والأشوريين وضمن مساراتهم في الحقوق والواجبات وقرار ذلك دستورياً

فما هو المجلس الوطني لكوردستان العراق يعارض نيابة عن شعب كوردستان العراق مهمته في هذا الصدد. وحقه الثابت وفقاً للعهد والمواثيق الدولية المشار إليها في تقرير المصير معك أنه تبر بالإجماع تقرير مصيره وتحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية. في هذه المرحلة من تاريخه. على أساس الاتحاد الفيدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنظام تعدد الأحزاب ويحترم حقوق الإنسان المتعارف بها في العهد والمواثيق الدولية

المجلس الوطني لكوردستان العراق

أربيل ٤-١٠-١٩٩٢

القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق في الفقرة (٢) من المادة ٥٦: من مهام المجلس (...) البت في المسائل المصيرية لشعب كوردستان العراق وتحديد العلاقة القانونية مع السلطة المركزية ونسبانية الوحدة الوطنية للعراق وتعزيزها وحفاظاً لعلاقات الإخاء التاريخي بين الشعبين الشقيقين العربي والكوردي وضمان ديمومتها وترسيخ صرحها واستجابتها مع القرار الذي أجمعت عليه المعارضة العراقية في فيينا وكوردستان العراق وأكد فيه المصدرا القانوني الذي يقر للشعب الكوردي حقه في تقرير مصيره ضمن المصالح المشتركة للشعبين الشقيقين العربي والكوردي والحقوق القومية والثقافية والإدارية للتركمان والأشوريين وضمان مساهمتهم في الحقوق والواجبات وإقرار ذلك دستورياً.

فما هو المجلس الوطني لكوردستان العراق يمارس نيابة عن شعب كوردستان العراق مهمته في هذا الصدد. وحقه الثابت وفقاً للعهد والمواثيق الدولية المنطوق بها. في تقرير المصير. معلن أنه تتر بالاجماع لتقرير مصيره وتحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية. في هذه المرحلة من تاريخه. على أساس الاتحاد الفيدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنقله لعدد الأحزاب ويحترم حقوق الإنسان المتعارف بها في العهد والمواثيق الدولية.

المجلس الوطني لكوردستان العراق

أربيل ١٩٩٢-١-٢

الهُوامش

الديمقراطي الكوردستاني، العراق، دراسة رقم (٢٥) ١٩٩٦، ص ص ٥١ - ٥٢.
 (٧) ميدل ايست ووج، مركز مراقبة حقوق الانسان، التطهير العرقي في العراق (كوردستان)، ط١، ترجمة: د. رزكار، مطبعة خه بات، دهوك، ١٩٩٩، ص ٨٤.
 (٨) ولاجل تقييم تجربة الحكم الذاتي في كوردستان، راجع: الدكتور محمد عمر مولود: الفدرالية وامكانية تطبيقها في العراق، مؤسسة موكرياتي للطباعة والنشر، اربيل، ٢٠٠٠، ص ٢١١ وما بعدها.
 (٩) ميدل ايست ووج، المصدر السابق، النص منقول بدون تصرف، ص ٥٠. ويذكر ان هذه المنظمة قامت بدراسة (٤٠%) من الوثائق التي تم الاستيلاء عليها خلال الانتفاضة الشعبية عام ١٩٩١.
 (١٠) الافعال هي اسم السورة الثامنة من القرآن الكريم، لغويًا تعني الغنيمة، واصطلاحاً تعني الاموال والممتلكات التي كسبها المسلمون في حربهم مع الكفار والمشركين. وحكومة البعث (المخلوغة) اما سمت حملات ابادة الشعب الكوردي بالافعال ظلماً وعدواناً، لان (٩٥%) من الشعب الكوردي مسلم اعتنق الاسلام من ايام الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٥٨٤-٦٤٤م).
 ولمعرفة المزيد عن معنى الافعال وشروطها، واهداف حكومة البعث من تلك العمليات راجع: يوسف دزه بي: نه نفال، كاره سارت، نه نجام وره هه نده كاتي، ج ١، ده زكاي، هه ولسير، ٢٠٠١، ل ٢٥ ودواتري؛ سه نته ري برايه تي (كوفاريكي زانستي وه رزي يه، زورنامه نوسيني برايه وخه سات ده ريده كسات)

(١١) اقليم كوردستان هو ذلك الجزء من العراق الذي يسكنه الكورد بصفة غالبية. مساحته (٧٨٧٣٦) كم^٢ يمثل (١٨%) من مجموع مساحة العراق. ويضم المناطق التالية:

١. محافظات: اربيل، السليمانية، دهوك، وكركوك.
٢. كافة نواحي واقضية محافظة نينوى.
٣. قضاء طوزخورماتو في محافظة صلاح الدين.
٤. اقضية خانقين، كفري ومنتلي (عدا ناحية بلدروز) في محافظة ديالى.
٥. ناحية مركز قضاء بدره في محافظة واسط.

راجع بصدد ذلك: د. خليل اسماعيل محمد: اقليم كوردستان العراق، دراسات في التكوين القومي للسكان، ط٣، بلا جهة طبع، اربيل، ١٩٩٩، ص ص ١١-١٢.
 (١٢) مسعود البارزاني: البارزاني والحركة التحريرية الكوردية، ج ٣، ثورة ايسول ١٩٦١-١٩٧٥، اربيل، ٢٠٠٢، ص ٣٠٢.

(١٣) نفس المصدر، ص ٣٠٣. ولمعرفة البنود العنينة والسرية لتلك الاتفاقية، راجع نفس المصدر، ص ٦١٤ وما بعدها.
 (١٤) علماً ان هذا النص يمثل الفقرة (ج) التي اضيفت عام ١٩٧٤ الى المادة الثامنة من الدستور العراقي المؤقت لعام ١٩٧٠.

(١٥) مسعود البارزاني: المصدر السابق، ص ٣٠٣.

(١٦) د. حسن الجلبي: العراق والفيدرالية في تنازل الدول عن شخصيتها الدولية كأحد الاحتمالات، ط١، منشورات مكتب الدراسات والبحوث المركزي للحزب

- زماره ٢٤٥ (زماره يه كي تايبه ته به نه نقل) هاويني ٢٠٠٢.
- (١١) نمزيد من التفاصيل راجع: يوسف دزه بي: مصدر سابق ص ٨٤ وكرلك؛ رياض العطار: انتهاكات حقوق الانسان في العراق، ط١، الجمعية العراقية لحقوق الانسان، فرع سوريا، عدد خاص، ٢٠٠١، ص ص ٢٤-٢٥؛ اطباء من اجل حقوق الانسان؛ شياط ١٩٨٩ (رياح الموت، استخدام العراق للغاز السام ضد مواطنيه الاكراد)، تقرير منشور في المجلة العراقية للانسان، (مجلة نصف سنوية تصدرها الجمعية العراقية لحقوق الانسان، فرع سوريا) العدد الاول، كانون الثاني، ٢٠٠٠، ص ٨٦ وما بعدها.
- (١٢) ولتفصيل اكثر راجع: ميدل ايست ووج، المصدر السابق، ص ص ٤٥-٤٧.
- (١٣) نفس المصدر، نفس الصفحة.
- (١٤) كريستين كوزدن: رسالة الى اجتماعات مجلس الاشتراكية الدولية في بوينس ايرس في الارجنطين (٢٥-٢٦/٦/١٩٩٩)، مقال منشور في جريدة خه سات (جريدة اسبوعية لسان حال الحزب الديمقراطي الكوردستاني) العدد (٩٣١)، الجمعة، ١٩٩٩/٧/٢.
- (١٥) انظر بهذا الصدد: د. مارف عمر كول: جينوسايدى كه لى كورد له به ر روشنايى ياساي تازه ي نيوده وله تاتدا، ج ١، له جاىكراوه كاتى ياته ي كوردي (ميديا)، نه مستردام، هولده نده، ١٩٩٧، ل ٤١؛ كنعان مكيبة: القسوة والصمت، الحرب والطغيان في العالم العربي، منشورات هيئة ارسال العراقية، المؤتمر الوطني العراقي الموحد-اربييل، ١٩٩٦، ص ص ١٧٢-١٧٣.
- (١٦) كنعان مكيبة: نفس المصدر، ص ١٧٢.
- (١٧) انظر: د. مارف عمر كول: المصدر السابق، ص ص ٤٠-٤١.
- (١٨) الدكتور محمد هماوه ندى: تهديد الارض واللغة في كوردستان، من هو المسؤول، ط١، دار هماوه ندى، هه ولير، ٢٠٠٣، ص ١٣٧.
- (١٩) نقلًا عن: رياض العطار: انتهاكات حقوق الانسان في العراق، المصدر السابق، ص ٢٥.
- (٢٠) جينى شري: حملات التهجير الجماعية المنسية في العراق، مجلة الجمعية العراقية لحقوق الانسان، فرع سوريا، العدد الاول، كانون الثاني، ٢٠٠٠، ص ١٤٧.
- (٢١) نفس المصدر، ص ١٥٠.
- (٢٢) المنظمة العربية لحقوق الانسان، تقرير المنظمة عن حالة حقوق الانسان في العراق، المركز الوثائقي لحقوق الانسان، اصدارات ارشيفية (٣)، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٦٨.
- (٢٣) نفس المصدر، نفس الصفحة.
- (٢٤) فضيل ابو النصر: جولة في القضايا الدولية المعاصرة، ط١، مركز بيان للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٥، ص ١٠٢.
- (٢٥) يذكر انه عقد بين الطرفين (العراقي والايرائي) العديد من الاتفاقيات من اجل ضمان السلام وحسن الجوار، ومن بين تلك الاتفاقيات اتفاقية تخطيط الحدود سنة ١٩٤١ ومعاهدة الحدود سنة ١٩٣٧ واتفاقية الجزائر في ١٩٧٥/٣/٦ ومعاهدة الحدود العراقية الايرانية في ١٩٧٥/٦/١٣. انظر بهذا الصدد: الدكتور محمد هماوه ندى: مافه كاتى كورد وكوردستان له سه رده مى كومه له ي نه ته وه كان-عصبية الاسم-ومافى چاره خونوسينى، كوفارى سه نته رى برايه

- تي، زماره (١٩)، به هاري ٢٠٠١، ل ١٣٢.
- (٢٦) راجع: مسعود البارزاني: المصدر السابق، ص ٧٠٠ وما بعدها.
- (٢٧) محمد صالح نساميدي: القضية الكردية هي السبب الرئيسي لمشاكل العراق، مقال منشور في مجلة الثقافة الجديدة، مجلة شهرية يصدرها الحزب الشيوعي العراقي، العدد (٢٧٣)، ١٩٩٦، ص ٢١.
- (٢٨) د. محمد احسان: الصراعات الدولية قسي القرن العشرين، دار ناراس، اربيل، ٢٠٠٠، ص ٢٠٧.
- (٢٩) نفس المصدر، ونفس الصفحة.
- (٣٠) انظر: د. محمد احسان: كوردستان ودوامه الحرب، ط ٢، دار ناراس، اربيل، ٢٠٠١، ص ٦٤.
- (٣١) للمزيد حول نتائج انتخابات ١٩ ماي ١٩٩٢ في كوردستان العراق راجع: سرهنگ حميد البرزنجي: انتخابات اقليم كوردستان العراق بين النظرية والتطبيق، ط ١، مؤسسة موكراتي للطباعة والشر، هه ولير، ٢٠٠٢، ص ٣٢٢-٣٢٣.
- (٣٢) انظر: رايورتي ASK بو ما فه كائي مروق له كوردستان سالي ٢٠٠٠، ناماده كردني كومه له ي نه مريكي يو كورده كان (American Society for Kurds)، جابي به كه م، ٢٠٠١، ل ٧-٨ ول ١١ و دواتري.
- (٣٣) لمعرفة مضمون بيان الاتحاد الفيدرالي، راجع الملحق رقم ١ المرفق بهذه الدراسة.
- (٣٤) د. محمد احسان: كوردستان ودوامه الحرب، المصدر السابق، ص ٩٠.
- (٣٥) الدكتور محمد عمر مولود الانتخابات هي الحجز الاساس للممارسة الديمقراطية، مجلة كولان العربي، مجلة شهرية تصدر عن مؤسسة (كولان) للثقافة والاعلام، العدد (٣٦) ايار ١٩٩٩، ص ٢٢.
- (٣٦) ولمعرفة تلك التدخلات وردوها في تاجيج الصراع الداخلي، راجع: د. محمد احسان: المصدر السابق، ص ٩٣ وما بعدها.
- (٣٧) د. محمد احسان: المصدر السابق، ص ٨٨.
- (٣٨) د. محمد عمر مولود: المصدر السابق، ص ٢١.
- (٣٩) يصدد التعددية الحزبية والجمعيات والنقابات ووسائل الاعلام، راجع تقرير رايورتي ASK، مصدر سابق، ص ٢٠ وما بعدها.
- (٤٠) لمعرفة المزيد من مهام واهداف وزارة حقوق الانسان، انظر: المادة (٢) من قانون وزارة حقوق الانسان في اقليم كوردستان العراق رقم (٢) لسنة ٢٠٠١.
- (٤١) زون لوي كلس: خوشحال بووم به وكبيركي ديمومراسيه ي كه حزيه كان بو به ده ست هيناني بوسته كان ده يكه ن، روزنامه ي براييه تي (روانامه به كي سياسي روانه به، يارتي ديموكراتي كوردستان ده ريده كات)، زماره (٣٣٩٢)، ٢٠٠١/٥/٢٧.
- (٤٢) اشار اليه: كمال بدران، في مقاله الموسوم: هل تصلح التجربة الديمقراطية في كوردستان كنموذج لعراق المستقبل، جريدة الاتحاد، جريدة اسبوعية يصدرها الاتحاد الوطني الكوردستاني، العدد (٥٠٥)، الجمعة ٢٠٠٢.
- (٤٣) وهي ارملة الرئيس الفرنسي الراحل (فرنسوا ميتران)، وصديقة الشعب الكوردي، في تشرين الاول من عام ٢٠٠٢ زارت كوردستان، وكاتت ضيفة

العراقية في اجبار ابناء الكورد على التنازل عن قوميتهم قسراً ودون رضاهم، الامر الذي يثير الضغينة والكرهية في نفوسهم ولا يتفق مع القيم الانسانية والتعاليم المساوية، مع كل الاعتراز والتقدير الذي يكنسه الباحث للعرب والقومية العربية، والاحترام الذي يبديه للاخوة العربية الكوردية والعلاقات الصميمية التي تسود بينهما.^(٤٩) سورة الحجرات: الاية ١٣.

على البرلمان الذي عقد جلسته التاريخية في مقره بمدينة اربيل في ٢٠٠٢/١٠/٤.^(٤٤) كوردستان يعيون اجنبية، جريدة خه بات، العدد (١٠٩٩) الجمعة ٢٠٠٢/١٠/١١.

^(٤٥) وزارة حقوق الانسان في حكومة اقليم كوردستان العراق، التقرير الاول حول حقوق الانسان في كوردستان العراق، ٢٠٠٣، ص ٢٣ وما بعدها؛ التكلفة الانسانية لسياسات صدام، تقرير اعده وزارة الخارجية البريطانية، عام ٢٠٠٣، متاح على العنوان الالكتروني التالي:

<http://www.fco.gov.uk/files/kfile/hrdossier021202.pdf>. (15.06.2003).

^(٤٦) ولمعرفة المزيد حول الاجراءات التي قام بها النظام السابق لتعريب المناطق الكوردية، راجع: نفس المصدر، ص ٢٤ وما بعدها؛ المجلة العراقية لحقوق الانسان، العدد السادس، تموز ٢٠٠٢، ص ١٨١، وما بعدها.

^(٤٧) جدير بالذكر ان القوانين والقرارات التي كان يصدرها مجلس قيادة الثورة العراقي، لها قوة القانون، وفق ما جاء باحكام المادة (١/٤٢) من الدستور العراقي المؤقت الصادر في ١٦ تموز ١٩٧٠. وهذا يدل ان ذلك المجلس كان يعتبر الهيئة التشريعية العليا في البلاد على الرغم من وجود المجلس الوطني.

^(٤٨) نصر القرار المذكور موجود في الملحق رقم ٢ وهو منقول من المجلس العراقية لحقوق الانسان، العدد الخامس، كانون الثاني ٢٠٠٢، ص ٢٢٠. ان الحديث هنا عن التعريب وسياسة التعريب يأتي من اجل التركيز على ذلك المنهج الشوفيني الذي استخدمته الحكومة